

المجلس العلمي التاسع والتسعون بعد المئة

وليد السعيدان

احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من السودان يسأل ويقول بعض الناس اذا دخل قبل اذان المغرب او بعده جلس ولم يصلی لتحية المسجد وبعضهم يجلس اذا دخل لصلاة الفجر فما حكم الدين في هذا؟ الحمد لله - 00:00:00

السنة المؤكدة في حق كل احد دخل المسجد ان يصلی ركعتين قبل ان يجلس حتى وان كان في وقت نهی فان دخوله في وقت النهی ليس بمانع له من ان يصلی ركعتين لانها من ذوات الاسباب. والمتقرر في القواعد انه لا تنفل في وقت - 00:00:20 الا ما له سبب. فالاحاديث التي فيها ينهی النبي صلی الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. وبعد العصر حتى تغيب الشمس هي احاديث عامة. قد خصت في سور متعددة من جملة ما خصت فيه تحية المسجد - 00:00:39

فاما دخل الانسان في شيء من اوقات النهی فلا ينبغي له ان يجلس الا ان يصلی ركعتين لعموم قول النبي صلی الله عليه وسلم في الصحيحين من حديث ابي قتادة اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلی ركعتين. وعموم هذا الحديث الذي ذكرت - 00:00:59

لهم انما حديث عموم محفوظ. بمعنى اننا لا نعلم انه قد دخله التخصيص بوجه من الوجه. واما عموم احاديث النهی عن التنفل بعد المغرب بعد العصر الى غروب الشمس او بعد الفجر الى طلوع الشمس فان عموم - 00:01:19

مخصوص فيكون عندنا قد تعارض عموماً احدهما مخصوص والآخر محفوظ والمتقرر في القواعد ان العموم المحفوظ مقدم على العموم المخصوص. وبما ان عموم احاديث الامر بصلوة تحية المسجد بعد الدخول - 00:01:39

الى ما دام ان عمومها محفوظ فاننا نقدم عمومها على العموم الوارد في قوله لا صلاة بعد العصر حتى الشمس ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. لما ذكرته لكم انما متي ما تعارض عموماً احدهما دخل - 00:01:59

تاخذ تخصيص والآخر لم يدخله التخصيص فان العموم المحفوظة اي الذي لم يدخله التخصيص مقدم على العموم المخصوص والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من غانا يسأل ويقول هل ورد شيء من السنة يدل على صيام ثلاثة - 00:02:19

ثلاثة ايام الاول من رجب الحمد لله لم يأتي في ذلك شيء ابداً يصح عن النبي صلی الله عليه وسلم وكل ما يروى في فضل رجب صياماً او صلاة فانه موضوع مكذوب على النبي صلی الله عليه وسلم. ولا يصح - 00:02:39

في فضيلة رجب شيء الا انه من جملة الاشهر الحرم فقط. واما ما ورد في فضيلة شيء من صيام ايامه او قيام شيء من لياليه فان كل ذلك من الامور الموضعية المكذوبة على النبي - 00:02:59

صلی الله عليه وسلم ومن المعلوم المتقرر ان الاصل في التبعد بكل متعلقاته التوقف. والمتقرر في القواعد ان اصل استواء اجزاء الزمان في فضل التبعد. فمن خصص زماناً بفضل تبعد دون زمان او مكاناً دون مكان فانه مطالب بالدليل - 00:03:19

الدال على هذا التخصيص ولا نعلم دليلاً يدل على فضيلة صيام الايام الاولى من شهر رجب ولا صيام وسطه ولا صيام والله اعلم. احسن الله اليكم شيخنا. هذا سائل من تشاري يسأل ويقول ما حكم قول سيدنا - 00:03:39

عمر بن الخطاب او سيدنا علي بن ابي طالب او غيرهما من الصحابة رضي الله عنهم. الحمد لله رب العالمين لا بأس بذلك ان شاء الله ولا حرج في اطلاق لفظ السيادة على احد من الخلفاء الاربعة او احد من الصحابة. فاما قال الانسان سيدنا ابو بكر - 00:03:59

سيدنا عمر سيدنا عثمان سيدنا فلان او فلان من اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم فلا بأس ولا حرج في ذلك ان شاء الله ولكن هذا من باب اطلاق الوصفية لا من باب اطلاق الاسمية. والمتقرر في القواعد انه يتواتر في اطلاق الصفات ما لا يتواتر - 00:04:23

في اطلاق الاسماء بمعنى انه قد يجوز صفة ما لا يجوز اسما. فلو اننا اطلقنا على رجل بأنه السيد بالالف واللام اطلاق تسمية لما جاز ذلك. لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما السيد الله - 00:04:45

فلا يجوز ان يسمى احد بالسيد؟ هكذا معرفة بالالف واللام. لكن لو اطلقنا لفظ السيد اطلاق وصف بمعنى اننا نطلقه على فلان اطلاق صفة لا اطلاق وصف لا اطلاق اسم فان هذا جائز لا بأس به لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:05

انا سيد الناس يوم القيمة. فلما اطلقنا عليه اطلاق تسمية قال انما السيد الله. ولما اطلقنا عليه اطلاق وصف قال انا سيد الناس يوم القيمة ولا فخر. فاذا لا بأس ان تطلق لفظة السيد اطلاق وصف على ابي بكر وعلى عمر وعلى عثمان - 00:05:25

قالوا على علي او غيرهم من المهاجرين او الانصار او احد من العلماء كقولك سيدنا ابو حنيفة سيدنا الشافعي سيدنا الامام مالك سيدنا الامام احمد سيدنا ابن تيمية سيدنا ابن القيم ونحو ذلك. فخذنا من باب اطلاق الاحترام ومن - 00:05:45

باطلاق الادب ومن باب اطلاق الوصفية فهذا جيد سائغ لا بأس به ان شاء الله. ولكن الذي احذر منه ان يخص باطلاقها على علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه دون غيره من الصحابة. كما يخصه بقوله علي - 00:06:05

كرم الله وجهه لكن اذا قال ابو بكر لم يقل كرم الله وجهه. واذا قال عمر لم يقل كرم الله وجهه. واذا قال عثمان لم يقول كرم الله وجهه وانما يخص بقوله كرم الله وجهه عند ذكر علي ابن ابي طالب فقط. وهذا التخصيص لهذه اللفظة او للفظة - 00:06:27

السيد او للفظة عليه السلام كل ذلك من من التخصيص المرفوض الذي ينبع عن شيء من عقيدة الثاني عشرية من الرافة وغيرهم لكن اذا كان هذا الاطلاق عام لكل الصحابة. فمتي ما ذكرت صحابيا قلت فلانا كرم الله - 00:06:47

وجهه فلان فلان السيد فلان فهذا لا بأس به. لكن لا تخص بهذا الاطلاق صحابيا دون لا سيما اذا كان هذا التخصيص ينبع عن شيء من العقائد في تفضيل هذا الرجل عن غيره من سائر الصحابة. والخلاصة من - 00:07:07

هذه الفتية انه لا بأس بان نطلق لفظة السيد على احد من الصحابة رضي الله عنهم اطلاق وصفية والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشارد يسأل ويقول ما حكم التخاطب بالآيات القرآنية؟ كأن يقول احد لأخيه - 00:07:27

خذها بقوة الحمد لله المتقرر عند العلماء انه يجوز عرضا ما لا يجوز دواما والمتقرر عند العلماء انه يجوز الاستدلال بالآية في صورة سبب نزولها او ما يدخل في عموم حكمها - 00:07:47

وبناء على هاتين القاعدتين فلا بأس ولا حرج ان شاء الله ولكن بهذين الشرطين. الشرط الاول الا يكون ذلك الا عرضا بمعنى انه لا للانسان ان يكون كل كلامه كذلك وانما يكون عرضا على حسب المناسبة. والامر الثاني الا يستدل بالآية - 00:08:08

الا على ما يدخل في عموم حكمها. فلا ينبغي للانسان ان يذكر آية على امر لا يتعلق عموم حكمها لأن هذا نوع استهزاء وسخرية بالقرآن. فمتي ما توفر هذان الشرطان فيجوز للانسان ان يدخل شيئا من - 00:08:28

الآيات في لغة تخاطبه لكن عرضا لا دواما وان تكون المناسبة مما يدخل في عموم حكم الآية والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من السودان آآ يدعو لكم ويقول ما حكم الدعاء الجماعي عقب الصلوات - 00:08:48

الحمد لله رب العالمين. اسأل الله عز وجل ان يوفقك وان يجزيك خيرا على دعائك لنا واما بالنسبة للجواب فان المتقرر في القواعد ان الاصل في التعبدات بكل متعلقات كالنونيف. والمتقرر في القواعد - 00:09:08

مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه. والمتقرر في القواعد ان الاصل استواء واجزاء الزمان في فضل الدعاء فمن خص زمان فضيلة خاصة فانه مطالب بالدليل الدال على هذا التخصيص. وبناء على ذلك فليس من المشروع ولا من - 00:09:28

سنة الدعاء الجماعي في ادبار الصلوات. فانه من باب تخصيص فضيلة الدعاء في في زمان مخصوص التخصيص لا دليل عليه ولانه يتضمن اعتقاد تعبد لا دليل عليه ولانه وان كان مشروع باعتبار كونه دعاء الا اننا نمنعه باعتبار كونه بعد الصلوات وباعتبار كونه جماعيا - 00:09:48

فالدعاء الجماعي في ادبار الصلوات نظر اليه باعتبارين باعتبار كونه دعاء مجردا وباعتبار كونه جماعيا وفي ادبار الصلوات. فنحن لا نمنع كونه دعاء فإذا اراد الانسان ان يدعو فله ان يدعو في نفسه. لكن لا يكون ذلك - 00:10:18

يعني لا يكون ذلك جماعياً لكن له ان يدعوه في نفسه ما في احد يمنعه من الدعاء بعد الفريضة اذا انتهى من اذكاره الخاصة. فإذا اراد ان يدعوه في نفسه بالمغفرة بالرحمة بالجنة بالنجاة من النار فله ذلك. فمعاذ الله - 00:10:39

ان نمنع احداً ان يدعوه الله عز وجل فباب الله مفتوح في كل زمان وفي كل مكان. لكن المشكلة عندنا ان يقع ذلك الدعاء جماعياً جماعياً. هذا هو الصفة التي نرفضها. فليس كونه مشروعًا باعتبار كونه دعاء يسوغ للانسان ان يوقعه - 00:10:59

جماعياً لأن دليل الاصول ويبيّن الوصف شيئاً زائداً يحتاج الى دليل خاص. فain الدليل الدال على انه كان النعل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوقع هذا الدعاء جماعياً فحيث لا دليل فاننا نمنعه باعتبار وصفه ومشروعية الشيء باصله لا تستلزم - 00:11:19

بوضوئه فيجب ان تفرق وفك الله بين اصل كونه دعاء وبين كونه دعاء جماعياً فنحن نمنع كونه جماعياً ولا نمنع كونه دعاء والله اعلم. احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من تشارد يسأل ويقول كيف يكون - 00:11:39

انسان متربصاً في العلم وما الفرق بين الراسخين في العلم والربانيين الحمد لله اما الربانيون فهم العلماء الراسخون في العلم الذين يربون الطلاب على صغار العلم قبل كباره فصفة الرسوخ ترجع في العالم. صفة رباني ترجع في طريقة تربيته وتعليمه - 00:11:59

فصيلة الرسوخ ترجع الى علم العالم. واما كونه ربانياً فهي صفة ترجع الى نقله. لهذا العلم وتعليمه الناس فالرباني هو من يعلم الناس بصغر العلم قبل كباره. يربوهم على الكتاب والسنّة وعلى فهم السلف الصالح ويتردّج بهم في العلم. هذا - 00:12:27

فهو العالم الرباني. واما العالم الراسخ فهو الذي رسخت معلومته في قلبه وبلغت مرتبة اليقين. بلغت اليقين بلغت مرتبة اليقين فصارت معلوماته في قلبه راسخة كرسوخ الجبال الرواسي في الارض مهما مر عليها - 00:12:47

من الاعاصير ومن الشبهات والشهوات فانه لا فانها لا تستطيع ان تقتلعها من قلبه لأن المعلومة رسخت رسوخاً عظيماً والفرق بين الراسخ والمقلد هو ان الراسخ تجاوزت معرفته من حكم الفرع الى معرفة اصله ومحاذذه الشرعي. فالراسخ هو من يحرص - 00:13:07

وفي علمه على معرفة الاصول والقواعد الشرعية ومقاصد الشريعة التي ترد اليها الجزئيات والفروع. واما المقلد فهو الذي اقتصرت على معرفة الحكم الشرعي فقط. فالذي يعرف الحكم الشرعي فقط هذا مقلد. يعني قدّل غيره في الحكم الشرعي - 00:13:27

واما من يعرف الحكم الشرعي ويعرف ما يقف وراء هذا الحكم الشرعي من الدليل والتأصيل والتعليل فان هذا هو العالم الراسخ فيصل الانسان لدرجة الرسوخ معرفة قواعد الاستنباط وفك الله. فلا يمكن ابداً ان يشم طالب العلم - 00:13:47

رائحة الرسوخ بانفه الا اذا كان مقبلاً على القبال التام وعارفاً بالمعرفة الكاملة اليقينية بقواعد الاستنباط والمقصود بقواعد الاستنباط يعني قواعد اصول الفقه. هي التي تجعل الانسان يسلك طريق الرسوخ في العلم. وهي - 00:14:10

التي تجعل الانسان تنضبط معلومته وتكون راسخة في قلبه. واما من يقرأ الفرع ولا ينظر ما يقف وراء هذا الفرع من التعليم والتأصيل ومقاصد الشريعة فانه يبقى في فلك المقلدين. وانصاف المتفقين - 00:14:30

ولذلك اذا اراد الانسان ان يصل الى مرتبة الرسوخ فعليه بقواعد الاستنباط. قواعد الاستنباط اعني بها اصول الفقه واما ما عدا ذلك فيبقى الانسان في دائرة في دائرة المقلدين يدور في فلكها والله اعلم - 00:14:50

الله اليكم شيخنا هذا سائل يسأل ويقول اذا ثقل على الانسان عند قراءته لاذكار النوم وخاصة الاخلاص والمعوذتين ان على كفيه ويمسح به جسده. هل يقرأ من غير ان ينفث على يديه ام يتترك قراءتهم؟ بورك فيكم. الحمد - 00:15:10

الله المترقرع عند العلماء ان ما لا يدرك كله لا يترك جله فهذه سنة فعلها النبي صلى الله عليه وسلم لها عدة اجزاء فاذا ضعف الانسان عن بعض اجزائها فينبغي له ان لا يضعف عن ما قوي عليه - 00:15:30

الجزء الاول ان يقرأ الانسان قل هو الله احده والجزء الثاني قل اعوذ برب الفلق والجزء الثالث قل اعوذ برب الناس. والجزء الرابع ان يجمع يديه وينفث فيهما ثم يمسح بهما وجهه ورأسه وما استقبل من جسده فاذا ضعف الانسان عن بعض الاجزاء فلا اقل من الا يضعف عن كلها - 00:15:52

حتى لو لم يقرأ الا قل هو الله احده فقط من هذه الاجزاء. فيكون قد وافق النبي صلى الله عليه وسلم في بعض السنّة بناء على ذلك

فلو ان الانسان قرأ قل هو الله احده وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ولكنه لم يجمع ولكنه لم 00:16:12

يديه ولم ينفث فيهما ولم يمسح بهما ما استقبل من جسده فيكون قد قد وافق النبي وسلم في بعض اجزاء هذه السنة. لا سيما وان قراءة قل هو الله احده والمعوذتين من سنن الصباح والمساء. كما قال صلى الله عليه وسلم قل هو الله - 00:16:32

الله احده والمعوذتين حين تصبح وتمسي تكفيك من كل شيء. فاذا قالها ولم ينفث فيكون قد قام ببعض السنة دون بعضها. وما لا جله وما لا يدرك وكله لا يترك جله والله اعلم. والمتقرر عند العلماء كذلك ان الميسور لا يسقط بالمعسر - 00:16:52

والله اعلم. احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل من شاد يسأل ويقول ما الاذكار الواردة بعد الصلوات المفروضة الصحيحة مع مبتلى مع مختلف صيغ صيغها. الحمد لله رب العالمين وبعد. اهذا سؤال طويل؟ وانا اذكر - 00:17:12

لك هذه الاذكار في جمل من الادلة فمن ذلك ما في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهم قال كنت اعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير اذا سمعته - 00:17:32

وفي رواية في الصحيحين ان رفع الصوت بالتكبير بعد الفراغ من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي وفي صحيح الامام مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت - 00:17:47

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من الصلاة لا يقعد الا بمقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والاكرام وفي صحيح مسلم ايضا من حديث ثوبان رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سلم من الصلاة لم استغفر ثلاثا - 00:18:04

ثم قال اللهم انت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والاكرام وفي الصحيحين من حديث ورادم مولى المغيرة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول - 00:18:27

في دبر كل صلاة مكتوبة لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما - 00:18:45
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من الصلاة يقول بصوته الاعلى لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا حول ولا قوة الا بالله. لا الله الا الله له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن. لا الله - 00:19:05

الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون وفي صحيح الامام البخاري من حديث عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه رضي الله عنهما عنه رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتغدو بهؤلاء الكلمات دبر كل صلاة. اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك من البخل - 00:19:25

واعوذ بك من ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر وفي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من سبحة الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين - 00:19:50
وحمد الله ثلاثا وثلاثين. وكبر الله ثلاثا وثلاثين فتلك تسع وتسعون. ثم قال تمام لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. غرفت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر - 00:20:08

وفي صحيح مسلم من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم معقبات لا يخيب قائلهن او قال فاعلهم من الناس دبر كل صلاة مكتوبة ثلاث وثلاثون تسبحة وثلاث وثلاثون تحميدة واربع وثلاثون تكبيره - 00:20:28

وفي سنن الامام النسائي بساند صحيح من حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسبح الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين. ونحمد الله ثلاثا وثلاثين. ونكبر الله اربعا وثلاثين. فاولتى - 00:20:49

منا من الانصار في المنام فقيل لقد امركم بكم صلى الله عليه وسلم ان تسبحوا الله دبر كل صلاة كذا وكذا. فقال الانصاري في المنام نعم فقال نجعلوها خمسا وعشرين خمسا وعشرين واجعلوا بينهن التكبير. فلما اصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم قال فافعلوها - 00:21:09

وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء فقراء المهاجرين الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله

سبق اهل الدثور الاجور والدرجات العلي. قال وماذا؟ قالوا يصلون كما نصلی ويصومون كما نصوم. ويعتقدون ولا يعتقدون ويتصدقون ولا
يتصدق. قال افلا اعلمكم شيئا - [00:21:29](#)

ان تدركون به من سبكم وتسبقوه به من بعدكم ولا يكون احد افضل مما منكم الا من فعل مثل ما فعلتم. قالوا بلى يا رسول الله. قال
وتسبحون الله وتکبرون الله دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين. وفي رواية - [00:21:49](#)

للعام البخاري تسبحون الله دبر كل صلاة عشرة وتحمدون عشرة وتسبقوه عشرة. فهذه جملة الاذكار وفقك الله. وقد ورد بعض قل
الاحاديث التي فيها شيء من المقال. كقراءة قل هو الله احده والمعوذتين هذه نعرض عنها لانك لانك سألتني عن - [00:22:09](#)
صح المنسوق في ذلك والله اعلم. احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يسأل ويقول ما حكم رفع السبابة في الصلاة عند قراءة الامام.
الحمد لله رب العالمين وبعد لا اعلم بذلك اصلا. سواء - [00:22:29](#)

اکانت الاية من ايات السؤال او اية العذاب او اية الرحمة فانما ورد في صحيح الامام مسلم من حديث حذيفة رضي الله عنه قال
صليت مع النبي صلی الله عليه وسلم فما مرت به اية رحمة الا - [00:22:49](#)

وقف وسائل ولا اية عذاب الا وقف وتعوذ ولا اية سؤال او ولا اية سؤال الا وقف وسائل فان المقصود بذلك في صلاة الناس الاول متقرر
في القواعد ان جنس النوافل اوسع من جنس الفرائض. واما في الفرائض فلا اعلم دليلا يدل على ان - [00:23:05](#)

او المأمور يتبعوا اذن مرور اية الرحمة عفوا عند اية العذاب او او يسألان عن اية الرحمة. فقد كان النبي صلی الله عليه وسلم يقرأ
في بعض الفرائض جهرا كقرائته في المغرب والعشاء والصبح وفي الجمعة كان يقرأ فيها جهرا ولم يثبت - [00:23:25](#)
النبي وسلم انه كان يقف قليلا اذا مرت به اية رحمة ليسأل او يقف قليلا اذا مرت به اية تعوذ ليتعوذ ولو نقل ذلك عنه لتتوفر الهمم
والداعي على نقله. وبناء على ذلك فالسؤال عند مرور اية الرحمة - [00:23:45](#)

في النافلة ولكن بدون رفع اصبع. لان رفع الاصبع شيء زائد على مجرد السؤال لابد له من دليل. فيكتفي الانسان في النوافل ان يسأل
الله عند اية السؤال وان يسترحمه عند اية الرحمة وان يستعيذ به عند اية التعوذ ولكن من غير ان يحرك اصابعه على طريقة التشهد
والله اعلم. واما في النافلة واما في الفريضة فلا يشرع شيء من ذلك مطلقا. والله اعلم - [00:24:05](#)

والله اعلم. واما في النافلة واما في الفريضة فلا يشرع شيء من ذلك مطلقا. والله اعلم - [00:24:25](#)